



المرجع :

/ / : التاريخ

/ / : الموافق

قرار رقم (١٥٨١ / ٢٠٠٤)

بشأن تعديل الفقرة (٤) من المادة (٩)

من لائحة البعثات الدراسية رقم ٩٦/٢١٠٠

٢٢ يوليو ٢٠٠٤

### المدير العام

- بعد الإطلاع على أحكام قانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم ٨٢/٦٣ في شأن إنشاء الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب .
- وعلى القرار رقم ٩٦/٢١٠٠ بشأن لائحة البعثات الدراسية .
- وعلى موافقة مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٩٣) بتاريخ ٢٠٠٤/٤/١٧ .
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .

### تقرر

مادة أولى : تعديل الفقرة (٤) من المادة (٩) من لائحة البعثات الدراسية الصادرة بالقرار رقم ٩٦/٢١٠٠ سالف الذكر لتكون على النحو التالي :

" ألا يزيد سنه عند الإيفاد عن أربعين سنة ميلادية بالنسبة للعاملين بالهيئة وغيرهم - وخمس وأربعين سنة لأعضاء هيئة التدريس والتدريب للحصول على درجة الدكتوراه .

مادة ثانية : على جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار - والعمل بموجبه ، اعتباراً من تاريخ صدوره ، ويلغى كل ما يتعارض معه من قرارات أخرى .

المدير العام

وكيل مدير الشؤون القانونية

النسخ:

- السيد الدكتور المدير العام
- مكاتب السادة نواب المدير العام
- أجهزة الهيئة المختلفة
- مكتب الشؤون القانونية
- السجل العام